



## التحرّش الجنسي نوع من أنواع العنف

القانون 205 / 2020 يحميك من التحرش الجنسي



### تعريف التحرش الجنسي

هو أي تصرف سيء، غير مرغوب فيه من الضحية، له طابع جنسي، ينتهك مشاعرها، جسدها أو خصوصيتها، بغض النظر عن الوسائل المستخدمة، أكانت ألفاظاً، إشارات، أو أفعالاً، وفي أي مكان حصل، حاضراً كان أم افتراضياً عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

### كيف تعلم/ بين أنك ضحية لجرم تحرّش جنسي؟

إذا شعرت:  
بعدم الرغبة بالفعل، بعدم الراحة، بالقلق، بالتوتر، بالخوف، بالرغبة بالإنطواء، بالحزن.

حتى في أصعب الظروف،  
التحرّش الجنسي مرفوض.

لا تسكّتي/ي عنه!



## أنواع التحرش الجنسي



### بصري

أي سلوك بصري غير مرغوب فيه من الضحية ذو طابع جنسي.

**مثلاً:** نظرات أو تلميحات بصرية أو إبهامات بصرية جنسية بما في ذلك الغمز، أو التحديق بشكل غير مريح.



### لفظي

تعليقات، تصريحات، أو ملاحظات جنسية.

**مثلاً:** همسات، نكات ذات طابع جنسي، قصص جنسية، دعوات لمواعيد حميمة.



### جسدي

عندما ينطوي الفعل على ملامسة جسدية ذات طابع جنسي.

**مثلاً:** التقبيل، اللمس، المعانقة، القرص، الوقوف بشكل قريب جداً من الشخص، المداعبة.



## الوسائل التي يمكن أن يتم بها

يمكن أن يتم **بأي وسيلة** كانت بما فيها الوسائل الإلكترونية، الهاتف أو وسائل التواصل الاجتماعي عبر إرسال رسائل، منشورات، صور، مقاطع فيديو.



## الأمكنة التي يمكن أن يقع فيها التحرش الجنسي



الأمكنة العامة والخاصة



المدرسة / الجامعة



المنزل



مراكز الإيواء



مكان آخر



المؤسسات الرسمية



مكان العمل



وسائل النقل

## العقوبة



يعاقب القانون من ارتكب تحرّشاً جنسياً  
**بالحبس من شهر حتى سنة**  
وبغرامة من 3 الى 10 أضعاف الحد الأدنى  
للأجور أو بأي من هاتين العقوبتين.

تصل العقوبة الى **الحبس من سنتين إلى ٤ سنوات**  
وغرامة تتراوح من 30 ل 50 ضعف الحد الأدنى للأجور  
إذا كان عمر الضحية لا يتجاوز ال 18 سنة أو كانت  
الضحية من ذوي الاحتياجات الخاصة أو شخص لا  
يستطيع الدفاع عن نفسه بسبب أي مشكلة صحية،  
جسدية أو نفسية.

## من هي الجهات المختصة لتقديم الشكوى؟

- المخفر (خلال 24 ساعة من وقوع الفعل)
- قاضي التحقيق
- النيابة العامة الإستئنافية
- القاضي المنفرد الجزائي
- القاضي المنفرد المدني

## ما هي حقوقك عندما تكون/ين ضحية لتحرّش جنسي؟

**إذا كنت شاهداً/ة وبلغت عن فعل تحرّش جنسي حدث ضد شخص آخر أو قدمت شهادتك في قضية تحرّش جنسي**

- يحق لك بالحماية

**إذا كنت ضحية:**

- يحق لك بسريّة المحاكمة
- يحق لك بالحماية
- يحق لك بالحصول على تعويض عن كل ضرر جسدي أو نفسي أو مادي بما فيه تكاليف العلاج الجسدي والنفسي

## ماذا تفعل/ين عندما تكون/ين ضحية لتحرّش جنسي؟

- تحدث/ي** عن ذلك مع شخص آخر
- دوّن/ي** جميع الوقائع والتفاصيل
- احصل/ي** على صور، تسجيلات
- بلغ/ي** الجهات المختصة:  
أ. إتصل/ي بالخطوط الساخنة  
ب. قدّم/ي شكوى



## الخطوط الساخنة

### قوى الأمن الداخلي

1745 لتلقي شكاوى العنف الأسري  
والتحرّش الجنسي  
01/293293 لتلقي شكاوى الإيترزاز  
الإلكتروني  
خدمة بلّغ على الموقع  
[www.isf.gov.lb](http://www.isf.gov.lb)

### جمعية حماية

03/414964 لتلقي الشكاوى  
عند تعرض طفل/ة لأي نوع من  
أنواع العنف

### كاريتاس لبنان

1633 للإستفسار والخدمات

### الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف

ضدّ المرأة LECORVAW

70/518291 لتقديم المشورة

والخدمات والدعم النفسي الاجتماعي  
للناجيات من العنف

### الهيئة الوطنية لشؤون المرأة

اللبنانية

05/955101/2 للإستشارة عند التعرض

للتحرّش الجنسي أو لأي نوع من  
أنواع العنف ضدّ النساء والفتيات

### وزارة التربية والتعليم العالي

(إذا كنت طالبة/ة)

01/772000 لتلقي الشكاوى عند  
التعرّض لأي نوع من أنواع العنف

### البرنامج الوطني للصحة النفسية

وجمعية Embrace

1564 للدعم النفسي والوقاية من  
الإنحطار

### منظمة أبعاد

81/788178 لتلقي شكاوى النساء  
والفتيات في حال التعرّض لأي شكل  
من أشكال الإساءة والعنف

### منظمة كفي

03/018019 لتلقي شكاوى العنف  
ضدّ النساء والفتيات

### التجمع النسائي الديمقراطي RDFL

76/161121 لطلب الدعم النفسي  
الاجتماعي